

صادر رقم : ع ح / ١٣٠
التاريخ : ٢٠٢٤/٣/٦

منشور لجميع الفنادق
رقم (٢١) لعام ٢٠٢٤

السيد الأستاذ/ مدير عام الفندق

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: التأكيد على ضرورة تطبيق معايير السلامة والإنقاذ في حمامات السباحة والشواطئ
سواء الواقعة داخل الفنادق أو المستأجرة من المحافظة

أتشرف أن أرفق لسيادتكم الخطاب الوارد للغرفة من وزارة السياحة والآثار بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٣ قيد رقم (٤٥٢) والذي يشير الى تكرار حدوث حالات الغرق للنزلاء ببعض المنشآت الفندقية وطلب إعادة تعميم المنشور رقم (٥٢) المرسل لسيادتكم بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٢١.

وعلى ضوء ما سبق مرفق لسيادتكم معايير السلامة والإنقاذ الواردة بالكود المصرى للمسطحات المائية (حمامات سباحة والشواطئ) سواء الواقعة داخل الفنادق أو المستأجرة من المحافظة، والتي سبق وتم إرسالها لسيادتكم مرفقة بالمنشور المشار إليه بعاليه.

وإذ تهيب الغرفة بسيادتكم ضرورة الإلتزام بتطبيق معايير السلامة والإنقاذ لتلافي تكرار مثل تلك الحوادث حفاظاً على أرواح النزلاء وسمعة البلاد السياحية.

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر التحية والاحترام،،،

علاء عاقل

رئيس لجنة تسيير أعمال
غرفة المنشآت الفندقية

مرفقات : عدد ٤ صفحة



القيد: ٥٥٢١
التاريخ: ٢٠٢٤/٢/٢٠

وزارة السياحة والآثار
الإدارة المركزية
للمنشآت الفندقية والمحال والأنشطة السياحية

غرفة المنشآت الفندقية
٢ مارس ٢٠٢٤
وارد ٢٢٥

السيد الأستاذ/ علاء عاقل

رئيس لجنة تسيير أعمال غرفة المنشآت الفندقية

تحية طيبة وبعد،

في إطار التعاون الوثيق والمثمر بين الإدارة المركزية للمنشآت الفندقية والمحال والأنشطة السياحية وبين الغرفة رئاسة سيادتكم، وفي سبيل الارتقاء بالخدمات الفندقية والسياحية المقدمة بالمنشآت الفندقية، وبالإشارة إلى كتابنا المؤرخ في ٢٠/٦/٢٠٢٣ بشأن الإشارة إلى تكرار حدوث حالات غرق لنزلاء ببعض المنشآت الفندقية الأمر الذي دعى إلى تعميم المنشور رقم (٥٢) لسنة ٢٢٣ على كافة المنشآت الفندقية باشتراطات ومعايير السلامة والانتقاء الواردة بالكود المصري للمسطحات المائية (شواطئ، حمامات سباحة) لإلزام المنشآت الفندقية بسرعة تطبيقها، وسعيًا نحو تلافي أسباب حدوث مثل تلك الحوادث بالمنشآت الفندقية، حفاظًا على أرواح النزلاء وسمعة البلاد السياحية. وإيماءً لكتاب السيد اللواء/ مساعد وزير الداخلية لقطاع شرطة السياحة والآثار، وكذا كتاب السيد اللواء/ رئيس مدينة شرم الشيخ الوارد للوزارة والمتضمنين طلب التعميم على كافة المنشآت الفندقية بالإلتزام بتطبيق الاشتراطات اللازمة لتأمين الشواطئ وحمامات السباحة ضد حوادث الغرق.


وحيث أن هناك بعض المنشآت الفندقية التي لا تمتلك شواطئ خاصة وتقوم بالتعاقد مع مجالس المدن أو المحافظات لاستئجار شواطئ عامة لخدمة نزلائها، مما يتطلب الأمر تنفيذ ذات المعايير والاشتراطات السابق تعميمها بالمنشور سالف الإشارة إليه على تلك الشواطئ، باعتبار أن مرتادها من نزلاء تلك الفنادق.

وهذا مما تقدم فقد رأينا إعادة مخاطبة سيادتكم للتفضل بالإحاطة وإعادة تعميم منشور على كافة المنشآت الفندقية للتنبيه عليها بضرورة الالتزام بتنفيذ المعايير والاشتراطات الواردة بالمنشور رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٣ حمامات السباحة وشواطئ سواء الواقعة داخل الفنادق أو المستأجرة من المحافظة، وأنه في حالة ثبوت تقاعس أي من تلك المنشآت عن الالتزام بمتابعة وتطبيق تلك الاشتراطات سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة تجاه المنشأة المتعاسة تطبيقاً لأحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢ ولآئحته التنفيذية والصادر في شأن المنشآت الفندقية والسياحية والقرارات الوزارية ذات الصلة.

وإذ نشكر سيادتكم حسن تعاونكم معنا

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام والتقدير،


محمد عامر


محمد عامر

رئيس

الإدارة المركزية للمنشآت الفندقية والمحال والأنشطة السياحية

صادر رقم: ع/ح/٣١٧
التاريخ: ٢١/٦/٢٠٢٣

منشور لجميع الفنادق
رقم (٥٢) لعام ٢٠٢٣

السيد الأستاذ/ مدير عام الفندق

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: التأكيد على ضرورة تطبيق معايير السلامة والإنقاذ في الشواطئ وحمامات السباحة.

على ضوء ما شهدته الفترة الماضية من حالات غرق بحمامات السباحة ببعض الفنادق وكذا حادث هجوم سمكة قرش على أحد السائحين بمدينة الغردقة.

أتشرف أن أرفق لسيادتكم الخطاب الوارد للغرفة من وزارة السياحة والآثار بشأن التأكيد على ضرورة تطبيق معايير السلامة والإنقاذ الواردة بالكود المصرى للمسطحات المائية (شواطئ و حمامات سباحة) والموضحة بالخطاب المرفق.

وإذ تهيب الغرفة بسيادتكم ضرورة الإلتزام بتطبيق معايير السلامة والإنقاذ المرفقة لتلافي تكرار مثل تلك الحوادث وحفاظاً على أرواح النزلاء وسمعة البلاد السياحية.

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر التحية والاحترام،،،

علاء عاقل
رئيس لجنة تسيير أعمال
غرفة المنشآت الفندقية

مرفقات: عدد ٢ صفحة



السيد الأستاذ/ علاء عاقل

رئيس لجنة تسيير أعمال غرفة المنشآت الفندقية

تحية طيبة وبعد،

في إطار التعاون الوثيق والمثمر بين الإدارة المركزية للمنشآت الفندقية والحال والأنشطة السياحية وبين الغرفة برئاسة سيادتكم، وفي سبيل الارتقاء بالخدمات الفندقية والسياحية المقدمة بالمنشآت الفندقية، وعلى ضوء ما شهدته الفترة الماضية من تكرار حدوث حالات غرق لأطفال بحمامات السباحة بعدد من الفنادق، وكذا حادثة تعرض السائح الروسي لهجوم سمكة القرش بمدينة الفردقة وسعيًا نحو تلافى أسباب حدوث مثل تلك الحوادث بالمنشآت الفندقية، حفاظًا على أرواح النزلاء، وسمة البلاد السياحية. وهديًا بما تقدم فقد تشاركنا سيادتكم الرأي بأهمية التزام المنشآت الفندقية بتطبيق معايير السلامة والالتزام والواردة بالكود المصري للمسطحات المائية (شواطئ، حمامات سباحة)، والالتزام بالضوابط الآتية:-

أولاً: بالنسبة للمنفذين:-

- يجب أن يكون المنفذ مؤهلًا بدنياً وفنياً وحاصل على دورة الانقاذ والاسعافات الأولية من الاتحاد المصري للغوص والانتقاذ.
- يجب أن يلتزم المنفذ بالزي المعتد (كاب أحمر - تي شيرت أصفر - شورت أحمر - شنطة وسط خاصة بالاسعافات الأولية الشخصية).
- ضرورة الالتزام بموقع العمل والمهام المكلف بها، وعدم الانشغال بأي أعمال أخرى تحول دون أداء مهام عملهم على أكمل وجه.
- يجب أن تكون فترة عمل المنفذ أقصى (٤ ساعات) يقبها ساعة راحة، مع توفير العدد الكافي من المنفذين لذلك.
- يجب توفير أعداد المنفذين على حمامات السباحة والشواطئ بالأعداد الكافية، والحديقة من قبل وزارة الشباب والرياضة والاتحاد المصري للغوص والانتقاذ.
- الالتزام بعمل دورات تدريبية دورية للمنفذين، مع ضرورة استبعاد المنفذ الذي يثبت تقصيره في مهام عمله لمنع حدوث أي حوادث غرق.

- يلزم تعيين مشرف انتقاذ مؤهل بالخبرات اللازمة، لتنظيم عمل المنفذين وضمان جودة الخدمة.

ثانياً: بالنسبة لأدوات الانتقاذ على حمامات السباحة والشواطئ:-

- يلزم توفير أدوات الانتقاذ التالية (أطواق نجاة بحبل - طوق الانتقاذ - يورد انتقاذ - عصا انتقاذ - وسيلة اتصال ثابتة أو متحركة - لايف جاكيت - آلة تنبيه مثل الصفارة - شنطة اسعافات أولية - اسطوانة أكسجين بمنظم ٤: ٦ لتر - مسك أكسجين " المعدة للاستخدام الواحد " كبار وأطفال - دفتر متابعة يومية)، وبالنسبة للشواطئ إضافة لما سبق يلزم توفير (زعانف - نظارة معظمة - أعلام تحذيرية).

- يلزم توفير برج مراقبة لكشف الرؤية بارتفاع (٢ متر) على حمام السباحة .
- يلزم توفير برج مراقبة لكشف الرؤية بارتفاع (٣ متر) على الشاطئ لكل ٢٠٠ متر بطول الشاطئ .
- يلزم توفير كاميرات مراقبة تغطي المسطح المائي بالكامل "Overall" .
- توفير لوحات ارشادية توضح تعليمات التشغيل، ويتم وضعها بأماكن واضحة لرواد حمام السباحة وأخرى للشاطئ .
- يجب ترقيم أعماق حمام السباحة بكتابة واضحة على كافة الجوانب .
- توفير إضاءة كافية حول حمام السباحة، لرؤية وتحديد مستخدمي حمامات السباحة المخالفين لأوقات حظر التشغيل .
- يلزم تحديد منطقة آمنة للسباحة بشاطئ الفندق من خلال حبال وكراوات عائمة أو ما شابه، وتحذير النزلاء من تجاوز تلك المنطقة وذلك من خلال الاعلان بلوحة التعليمات الموجودة على الشاطئ، وكذا من خلال تنبيه المقدمين عليهم بالالتزام بتلك التعليمات .

يرجى التفضل بالإحاطة واتخاذ ما يلزم نحو تميم منشور على كافة المنشآت الفندقية يتضمن ضرورة التزام الفنادق بتطبيق معايير السلامة والانقاذ سالفه البيان لتلافي تكرار حوادث الغرق بتلك المنشآت وهجوم أسماك القرش، حفاظاً على أرواح النزلاء وسمعة البلاد السياحية، وأنه في حالة ثبوت مخالفة تلك الاشتراطات سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة تجاه المنشأة المخالفة تطبيقاً لأحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢ ولآئحته التنفيذية والصادر في شأن المنشآت الفندقية والسياحية .


وإذ نشكر لسيادتكم حسن تعاونكم معنا


وتفضلوا بقبول فائق الإحترام والتقدير،،،


محمد عامر

رئيس الإدارة المركزية

للمنشآت الفندقية والحال والأنشطة السياحية


محمد عامر


محمد عامر